

مللقى الأبحر

@ 12 @ زعمت أنها حرة فولدت فاستحقت فولدها عبد ، وعند محمد حر وتؤخذ منه قيمته بعد عتقه وإن ° وطاء المكاتب أمة بملك بغير إذن سيده فاستحقت أخذ منه عقرها في الحال